

# اشتراط الشكل الكتابي لاتفاق التحكيم

الاستاذ الدكتور

احمد شرف الدين

زميل مجمع لندن المعتمد للمحكمين

1

## تقديم:-

- مدي صحة اجراءات التسوية بوسائل الكترونيه.
- الوضع القائم (الحضور الشخصي).
- التسوية علي الخط المباشر (on line).
- اتفقيه نيويورك : اشتراط الكتابه (الاتفاق – الحكم).
- حكم الكتابه الالكترونيه المستخدمه في تحرير اتفاق التحكيم.
- الفاكس والبريد الالكتروني – وسائل اتصال الكترونيه.
- مشكلات تنفيذ الحكم في عده دول.
- محاولات تطويع الاشتراط الكتابي للاتفاق.
- مجهودات اليونسترال.

2

نص م2/2 اتفقيه نيويورك :اتفاق مكتوب في عقد  
او اتفاق تحكيم موقع عليه **او**  
تضمنته خطابات او برقيات متبادلة .

3

## خطه العرض

2- اعمال لجنه  
اليونسترال واعتماد  
توصياتها.

1- محاولات تجاوز  
عقبه الشرط الكتابي.

4

## اولا:-محاولات تجاوز عقبة الشرط الشكلي لاتفاق التحكيم :-

### 1- اجتهادات فقهية:-

- البريد الالكتروني : قياسه علي البرقيات و الفاكس والتلكس جميعها توفر تسجيلا للرسالة (دليل اثبات).
- حكم تبادل البيانات الكترونيا : عرض للتعاقد + قبوله.
- هل توجد لها مرجعية قانونيه (اتفاقيه دوليه – قوانين محليه ) ؟

5

## 2-الوثائق الدولية والوثائق الوطنية :-

- القانون النموذجي للتحكيم (م7) : تحقق الشرط الكتابي في وسائل الاتصال ما دامت توفر تدوينا او تسجيلا للاتفاق (دليل اثبات).
- القانون النموذجي للتجارة الالكترونية : التكافؤ بين الكتابه الالكترونية و الكتابه الخطية.
- تفسير اتفاقيه نيويورك في ضوءه
- تكريس القانون النموذجي في القوانين الوطنييه = الحكم الانسب او الاصلاح في بلد التنفيذ (اتفاقيه نيويورك م7/1)
- ملاحظات اليونسترال حول اجراءات التحكيم (1996) تبادل المستندات في شكل الكتروني
- اقتراحات تمس اتفاقيه نيويورك : تعديلها – اعداد اتفاقيه جديدة – الخوف علي استقرارها
- قوانين وطنيه : تحقق شرط الكتابه في رسائل البيانات الالكترونية متى وفرت تدوينا او سجلا للاتفاق

6

## ثانيا: اعمال لجنة اليونسترال :-

### ■ التوجه العام :-

- عدم المساس باتفاقية نيويورك
- تنقيح القانون النموذجي وتكريسه في القوانين الوطنيه
- تصبح القوانين الوطنيه اكثر استجابة من اتفقيه نيويورك في تلبية مصلحة صاحب المصلحه في التمسك باتفاق التحكيم الالكتروني.
- النتائج : توافق علي اتجاهات التعديل والتفسير .

7

### 1- تنقيح القانون النموذجي للتحكيم

(ب) خيارات تعديل المادة 7  
من القانون النموذجي  
للتحكيم

(ا) تطور مشاريع التنقيح

8

## (أ) تطور مشاريع التنقيح :-

- ضوابط استيفاء رسائل البيانات لشرط الشكل الكتابي لاتفاق التحكيم .
- أي شكل للكتابة يكون قابلا للاستعمال بالرجوع اليه لاحقا .

9

## (ب) خيارات تعديل المادة 7 من قانون النموذجي للتحكيم :-

- الخيار الاول :
  - التركيز علي المقصود بالشكل الكتابي
  - استيفاء الشرط الكتابي لاتفاق بوسائل الكترونيه توفر سجلا للاتفاق
- الخيار الثاني : تعريف اتفاق التحكيم دون بيان شكله او صورته .
  - الاختيار بينهما متروك للدول – اذن لا توحيد تشريعي
  - اتخاذ التنقيح وسيله لتفسير اتفاقيه نيويورك

10

## 2- تطويع الشرط الكتابي في اتفقيه نيويورك:-

- تعدد مناهج التطوير: التفسير الوظيفي (التكافؤ)
- صك تفسيري للمادة (2) استلهاها بالنص المعدل للمادة(7) قانون نموذجي – غير ملزم .
- بروتوكول معدل للمادة (2) – تهديد استقرار الاتفاقية .

11

## توصيات اليونسترال(2006):-

- 1- حالات اعتبار اتفاق التحكيم مكتوبا ليست وارده علي سبيل الحصر (م 2/2) – امكانيه الاضافة اليها.
  - 2- اعمال شرط القانون الوطني في بلد التنفيذ الاكثر ملائمة من اتفقيه نيويورك (م7/1).
- قانون بلد التنفيذ لا يشترط أي شكل لاتفاق التحكيم او يجيز ابرامه بوسائل غير تقليديه.
  - اعتماد الجمعيه العامه للأمم المتحدة للتوصيات.

12

## اتفاقية الامم المتحدة باستخدام الخطابات الالكترونية في العقود الدولية (2005):-

- صحة العقد بوسائل الكترونيه – استيفاء الرسائل  
الالكترونية لشرط الكتابه
- انطباق احكامها علي اتفاق يبرم في اطار اتفقيه  
دوليه اخري (ورد ذكر اتفقيه نيويورك).

13

## الخلاصه

- اقرار التكافؤ بين المستندات الالكترونية  
والمستندات الورقيه
- ممارسات الدول التشريعيه - ممارسات اصحاب  
المهن والتجار بشأن بنود التحكيم الالكترونية  
القياسيه.

14